

وإذ تحيط علماً بالمقترحات المتعلقة بالتدابير الفورية المتضمنة في إعلان وزراء خارجية مجموعة السبعة والسبعين المعتمد في نيويورك في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣^(١٧٤) ،

وإذ تلاحظ أنه في حين أنه لا غنى عن اتخاذ المجتمع الدولي إجراءات فعّالة لتهئية الظروف التي تدعم بالكامل الجهود الوطنية والجماعية التي تبذلها البلدان النامية من أجل بلوغ أهدافها الإنمائية ، تقع المسؤولية الأولى لتنمية البلدان النامية على عاتق هذه البلدان ذاتها ،

وإذ تدرك أن بعض المؤشرات الاقتصادية تدل على انتعاش بعض البلدان المتقدمة النموذات الاقتصاد السوقي الرئيسية ، وفي حين أن انتعاش البلدان المتقدمة النموذات الاقتصاد السوقي يمكن أن يعود بالفائدة على البلدان النامية فإنه في حد ذاته لا يكفي ، ويمكن أن يخفق ما لم تتجه التدابير المتعلقة بالسياسة إلى إعادة إنعاش الاقتصاد العالمي وإعادة تنشيط عملية التنمية في العالم النامي ، على السواء ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء جو الأزمة الاقتصادية العالمية الحالي وتأثيرها السلبي على البلدان النامية وفرص تنميتها ، وإذ تكرر التأكيد في هذا السياق على الحاجة إلى اتخاذ تدابير عملية فورية في المجالات ذات الأهمية الحاسمة للبلدان النامية ،

وإذ تدرك أيضاً ، في هذا الصدد ، أنه يلزم التطرق إلى المشاكل الفورية والهيكليّة برمتها وبطريقة متكاملة ،

١ - توافق على أنه ينبغي اتخاذ تدابير عملية فورية لصالح البلدان النامية من أجل المساعدة على تخفيف المشاكل الاقتصادية الحالية ، وتعزيز النمو والتنمية المتسارعين للبلدان النامية على أساس مستمر وتعزيز إعادة تنشيط الاقتصاد العالمي ؛

٢ - توافق على أن التدابير الفورية التي تتخذ في إطار أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، يجب أن تشمل ، في جملة أمور ، تحقيق تقدم في المجالات التالية :

(أ) الأغذية والزراعة ، بما في ذلك اتخاذ تدابير خاصة لتقديم المعونة الغذائية المطلوبة للبلدان المتأثرة بالعجز الاقتصادي تأثراً خطيراً في أفريقيا ؛

(ب) النقد والتمويل ونقل الموارد بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية والمديونية والأنشطة الإنمائية المتعددة الأطراف ؛

الجارية في كامل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بإفريقيا ، وعن التقدم المحرز في تنفيذ القرار الحالي .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٢٠٠/٣٨ - تدابير فورية لصالح البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ١ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، وبخاصة التدابير المتعلقة بالسياسة المتوخاة في الاستراتيجية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٥٢/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تدابير فورية لصالح البلدان النامية ،

وإذ تأخذ في اعتبارها ، في جملة أمور ، التدابير الفورية التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السادسة^(١٧١) ، وإذ تلاحظ الجهود ذات الصلة التي تقوم بها الأجهزة والمؤسسات وهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، لصالح البلدان النامية ،

وإذ تحيط علماً ببرنامج التدابير الفورية في المجالات ذات الأهمية الحاسمة للبلدان النامية المتضمن في الفرع الخامس من الإعلان الاقتصادي الذي اعتمدته المؤتمر السابع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في نيودهي في الفترة من ٧ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٨٣^(١٧٢) ، والمقترحات الواردة في خطة عمل بوينس آيرس ، المعتمدة في الاجتماع الوزاري الخامس لمجموعة السبعة والسبعين ، المعقود في الفترة من ٢٨ آذار/مارس إلى ٩ نيسان/أبريل ١٩٨٣^(١٧٣) ،

(١٧١) انظر : أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 83. II. D. 6) .

(١٧٢) انظر : A/38/132-S/15675 ، المرفق ، الفرع الثالث .

(١٧٣) أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 83. II. D. 6) ، المرفق السادس .

(١٧٤) انظر : A/38/494 ، المرفق .

وإذ تدرك تمام الإدراك الأهداف الأصلية التي أنشئ الصندوق من أجلها .

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحالة الاستثنائية التي يواجهها عدد كبير من البلدان النامية ، وبصفة خاصة ، البلدان الأفريقية المنكوبة بالجفاف والمجاعة وسوء التغذية ،

وإذ يساورها القلق أيضاً إزاء المحنة الخاصة التي ألمت باللاجئين الفلسطينيين والحالة المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البلدان النامية قد تعهدت من خلال برنامج عمل كراكاس^(١٧٧) بتنفيذ مجموعة من التدابير في ميدان التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية تستهدف ، فيما تستهدفه ، مساعدتها في مواجهة مشاكلها الإنمائية الحرجة وبلوغ أهدافها ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً من بينها ،

١ - تقرر تصفية الصندوق الاستثنائي لعملية الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وتخصيص رصيده المتبقي للصناديق والبرامج القائمة في الأمم المتحدة ، على النحو التالي :

(أ) سبعون في المائة تحوّل عن طريق الصناديق التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتمويل مشاريع تكون الحاجة ماسة إليها ، وبالدرجة الأولى ، في قطاعي الأغذية والزراعة في البلدان المنكوبة بالمجاعة وسوء التغذية ، ولاسيما نتيجة لجفاف شديد أو طويل الأمد ، مع التركيز بصفة خاصة على البلدان الأفريقية ؛

(ب) ثمانية عشرة في المائة تحوّل عن طريق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، وبصفة خاصة لبرنامجها التعليمي ؛

(ج) إثنا عشر في المائة تحوّل عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ؛ وتخصص هذه الأموال لأنشطة في مجال التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية تكون لها أهمية حاسمة بالنسبة للبلدان النامية وفقاً للأولويات التي تحددها ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ الإجراء اللازم لضمان تخصيص الأموال وفقاً لهذا القرار في أقرب وقت ممكن ؛

٣ - ترجو أيضاً من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يقدم تقريراً إلى مجلس إدارة البرنامج في دورته الحادية والثلاثين عن الإجراء المتخذ لتنفيذ هذا القرار ؛

(ج) التجارة والمواد الخام ، بما في ذلك وصول صادرات البلدان النامية إلى الأسواق والإجراءات المناسبة العاجلة في مجال السلع الأساسية ؛

(د) تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية ؛

(هـ) تنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً^(١٧٥) ؛

٣ - تبحث جميع الحكومات ، مع مراعاة المشاركة التي يمكن أن تشارك بها البلدان المتقدمة النمو بوجه خاص ، على مواصلة جهود التفاوض الفعّالة ، داخل أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، بغية اعتماد تدابير عملية في المجالات الموصوفة في الفقرة ٢ أعلاه ؛

٤ - توافق على مراعاة التدابير المتعلقة بالسياسة ذات الطبيعة الفورية ضمن استعراض وتقييم الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ؛

٥ - ترجو من أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، كل في مجال اختصاصه ووفقاً لمقرراته ، اتخاذ جميع الإجراءات المناسبة اللازمة لتنفيذ التدابير الفورية في المجالات المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه ؛

٦ - ترجو من الأمين العام ، أن يقدم ، بالتعاون مع الرؤساء التنفيذيين لأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٢٠١/٣٨ - تصفية الصندوق الاستثنائي لعملية الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وتخصيص أرصده المتبقية

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المتعلق بالحاجة إلى تصفية الصندوق الاستثنائي لعملية الطوارئ التابعة للأمم المتحدة^(١٧٦) ،

(١٧٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً ، باريس ، ١٤ - ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 82. I. 8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٧٦) A/38/566 .

(١٧٧) A/36/333 ، المرفق .